


Distr.  
GENERALCBD/COP/DEC/15/4  
19 December 2022ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISHالاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الخامس عشر - الجزء الثاني

مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022

البند 9ألف من جدول الأعمال

مقرر اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي  
4/15- إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقرره [34/14](#)، الذي اعتمد فيه العملية التحضيرية لوضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وقرر إنشاء فريق عامل بين الدورات مفتوح العضوية لدعم إعداد الإطار،

وإن يلاحظ نتائج الاجتماعات الأولى والثاني والثالث والرابع والخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ونتائج المشاورات المواضيعية وحلقات العمل التي عُقدت بناء على المقرر 34/14، ونتائج العمل بين الدورات الذي اضطلع به بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية،<sup>1</sup>

وإن يلاحظ أيضا نتائج الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، ونتائج الاجتماعين الثالث والعشرين والرابع والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ونتائج الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ،<sup>2</sup>

وإن يعرب عن امتنانه للحكومات والمنظمات التالية لاستضافة هذه المشاورات، وكذلك لمساهماتها المالية: أستراليا، والنمسا، وبلجيكا، والبرازيل، وكندا، وتشيكيا، وكينيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، واليابان، ومالطة، وموناكو، وهولندا، ونيوزيلندا، والنرويج، وبولندا، وجمهورية كوريا، وصربيا، وسلوفاكيا، وجنوب أفريقيا، والسويد، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وأوروغواي، وكذلك الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة السياحة في مونتريال.

<sup>1</sup> <https://www.cbd.int/conferences/post2020><sup>2</sup> [CBD/WG8J/11/7](#) و [CBD/SBSTTA/23/9](#)، و [CBD/SBSTTA/24/12](#)، و [CBD/SBI/3/21](#)، على التوالي.

وإذ يعرب عن امتنانه للرئيسين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، السيد باسيل فان هافر (كندا) والسيد فرانسيس أوغوال (أوغندا)، لدعمهما وضع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،

وإذ يرحب بالنصوص المقدمة من الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومؤسسات الأمم المتحدة وبرامجها، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، والحكومات دون الوطنية، والمدن والسلطات المحلية الأخرى، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والمجموعات النسائية، ومجموعات الشباب، ودوائر الأعمال والمال، والدوائر العلمية، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات الدينية، وممثلي القطاعات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي أو المعتمدة عليه، والمواطنين بوجه عام، وأصحاب المصلحة الآخرين والمراقبين الذين يقدمون آراء بشأن وضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

وإذ يثير جزعه استمرار فقدان التنوع البيولوجي وما يشكله ذلك من خطر على الطبيعة ورفاه البشر،

وإذ يؤكد على الحاجة إلى تنفيذ متوازن ومعزز لجميع أحكام الاتفاقية، بما في ذلك أهدافها الثلاثة،

- 1- يعتمد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، على النحو الوارد في مرفق هذا المقرر؛
- 2- يلاحظ أن تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي سيكون مدعوماً بالمقررات التالية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر، ويؤكد على أن هذه المقررات لها مكانة مساوية بالنسبة لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(أ) المقرر 5/15 بشأن إطار رصد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(ب) المقرر 6/15 بشأن التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض؛

(ج) المقرر 7/15 بشأن حشد الموارد؛

(د) المقرر 8/15 بشأن بناء القدرات وتنميتها والتعاون التقني والعلمي؛

(هـ) المقرر 9/15 بشأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛

(و) المقرر 13/15 بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى.

- 3- يلاحظ أيضاً أن تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي سيكون مدعوماً بالمقررات ذات الصلة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكولين، ولا سيما خطة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وخطة عمل بناء القدرات لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية<sup>3</sup>؛

- 4- يحث الأطراف والحكومات الأخرى، بدعم من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء، على تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، وعلى وجه الخصوص تمكين المشاركة على جميع مستويات الحكومة، بغية تعزيز المساهمات الكاملة والفعالة للنساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والقطاع المالي وأصحاب المصلحة من جميع القطاعات الأخرى لتحقيق هذه الغاية؛

<sup>3</sup> المقرران CP-10/3 و CP-10/4.

- 5- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى التعاون على المستوى العابر للحدود والمستويين الإقليمي والدولي في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛
- 6- يؤكد من جديد توقعه بأن الأطراف والحكومات الأخرى ستكفل احترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وإنفاذها في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛
- 7- يدعو الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى الاعتراف بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، ومراعاة التقدم المحرز في تنفيذه عند رصد التقدم المحرز نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة؛
- 8- يقرر أنه ينبغي استخدام إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي كخطة استراتيجية لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وهيئاتها وأمانتها خلال الفترة 2022-2030؛ وأنه في هذا الصدد، ينبغي استخدام الإطار لمواءمة وتوجيه عمل مختلف هيئات الاتفاقية وبروتوكولها وأمانتها وميزانيتها بشكل أفضل وفقاً لغايات وأهداف الإطار؛
- 9- يطلب إلى الأمانة التنفيذية إجراء استعراض وتحليل استراتيجيين لبرامج عمل الاتفاقية في سياق إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي لتيسير تنفيذه؛ والقيام، على أساس هذا التحليل، بإعداد مشروع تحديثات برامج العمل هذه لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، حسب الاقتضاء، في الاجتماعات التي تُعقد خلال الفترة بين الاجتماعين الخامس عشر والسادس عشر لمؤتمر الأطراف، وتقديم تقرير عن هذا العمل إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

## المرفق

## إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

## القسم ألف - معلومات أساسية

1- إن التنوع البيولوجي أساسي لرفاه الإنسان وسلامة الكوكب والرخاء الاقتصادي لجميع الشعوب، بما في ذلك الشعوب التي تعيش في توازن ووثام مع أمنا الأرض، ونعتمد عليه من أجل الأغذية، والدواء، والطاقة، والهواء والماء النظيفين، والأمن من الكوارث الطبيعية وكذلك الترفيه والإلهام الثقافي، وهو يدعم جميع نظم الحياة على الأرض.

2- ويسعى إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي إلى الاستجابة لتقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،<sup>4</sup> والطبعة الخامسة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي<sup>5</sup> والعديد من الوثائق العلمية الأخرى التي توفر أدلة وافرة على أنه بالرغم من الجهود المبذولة فإن التنوع البيولوجي يشهد في جميع أنحاء العالم تدهورا بمعدلات غير مسبوقه في تاريخ البشرية. وكما جاء في تقرير التقييم العالمي الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية:<sup>6</sup>

يُطال التهديد بالانقراض في المتوسط حوالي 25 في المائة من أنواع المجموعات الحيوانية والنباتية التي خضعت للتقييم، مما يشير إلى أن حوالي مليون نوع يواجه بالفعل خطر الانقراض، وسيواجه العديد منها في غضون عقود قليلة، ما لم تُتخذ إجراءات للتخفيف من حدة العوامل التي تؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي. وبدون اتخاذ هذه الإجراءات، ستزداد وتيرة معدل انقراض الأنواع على الصعيد العالمي، وهو معدل يبلغ بالفعل على الأقل عشرات إلى مئات أضعاف متوسط ما كان عليه على مدى العشرة ملايين سنة الماضية.

ويشهد المحيط الحيوي، الذي تعتمد عليه الإنسانية جمعاء، تغييرا بدرجة غير مسبوقه في جميع النطاقات المكانية. أما التنوع البيولوجي - أي التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع والنظم الإيكولوجية - فيأخذ في التدهور بوتيرة أسرع من أي وقت مضى في تاريخ البشرية.

ويمكن حفظ الطبيعة وإصلاحها واستخدامها على نحو مستدام مع تحقيق الأهداف الاجتماعية العالمية الأخرى في الوقت نفسه، وذلك عن طريق بذل جهود عاجلة ومتضافرة تعزز التغيير التحولي.

وتتمثل المحركات المباشرة للتغيير في الطبيعة التي تؤدي إلى أكبر تأثير على الصعيد العالمي (بدءا من المحركات ذات الأثر الأكبر) في التغيير في استخدام الأراضي والبحار، والاستغلال المباشر للكائنات، وتغير المناخ، والتلوث، وغزو الأنواع الغريبة. وهذه المحركات المباشرة الخمسة نتجت عن مجموعة من الأسباب الكامنة، والمحركات غير

<sup>4</sup> المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (2019): تقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية للمنبر. أمانة المنبر، بون، ألمانيا.

<sup>5</sup> أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (2020). الطبعة الخامسة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، مونتريال.

<sup>6</sup> المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (2019): الفقرات التالية مأخوذة من الرسائل الرئيسية 6أ، وألف، ودال وباء على التوالي من موجز تقرير التقييم العالمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية للمنبر الموجه إلى صانعي السياسات. أمانة المنبر، بون، ألمانيا.

المباشرة للتغيير، التي تركز بدورها على القيم الاجتماعية والسلوك (...). ويختلف معدل التغيير في المحركات المباشرة وغير المباشرة فيما بين الأقاليم والبلدان.

3- ويحدد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بناء على الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإنجازاتها، وثغراتها، والدروس المستفادة، وخبرات وإنجازات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة، خطة طموحة لتنفيذ إجراءات واسعة النطاق لإحداث تحول في علاقة مجتمعنا بالتنوع البيولوجي بحلول عام 2030، بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها، وضمان تحقيق الرؤية المشتركة المتمثلة في العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2050.

#### القسم باء - الغرض

4- يهدف إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي إلى تحفيز وتمكين وتركيز الإجراءات العاجلة والتحويلية من جانب الحكومات والسلطات دون الوطنية والمحلية بمشاركة المجتمع بأسره لوقف وعكس اتجاه فقدان التنوع البيولوجي لتحقيق النتائج التي حددها في رؤيته، ومهمته، وغاياته وأهدافه، وبالتالي المساهمة في الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي ولأهداف بروتوكولها. ويتمثل الغرض من ذلك في التنفيذ الكامل للأهداف الثلاثة للاتفاقية بطريقة متوازنة.

5- والإطار موجه نحو النتائج والعمليات، ويهدف إلى إرشاد وتعزيز على جميع المستويات، استعراض وإعداد وتحديث وتنفيذ السياسات والغايات والأهداف، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتيسير رصد واستعراض التقدم المحرز على جميع المستويات، بطريقة أكثر شفافية ومسؤولية.

6- ويعزز الإطار الاتساق، والتكامل، والتعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها، والاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والاتفاقات الأخرى المتعددة الأطراف والمؤسسات الدولية الأخرى، مع احترام ولاياتها، ويخلق فرصا للتعاون والشراكات بين الجهات الفاعلة المتنوعة لتعزيز تنفيذ الإطار.

#### القسم جيم - اعتبارات تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

7- يلزم فهم إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك رؤيته ومهمته وغاياته وأهدافه، والتصرف على أساسه وتنفيذه والإبلاغ عنه وتقييمه، بما يتفق مع ما يلي:

مساهمة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وحقوقها

(أ) يقر الإطار بالأدوار والمساهمات الهامة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كأوصياء على التنوع البيولوجي وشركاء في حفظه واستعادته واستخدامه المستدام. ويجب أن يكفل تنفيذ الإطار احترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومعارفها، بما في ذلك المعارف التقليدية المرتبطة بالتنوع البيولوجي والابتكارات والآراء العالمية، وقيمها وممارساتها وتوثيق هذه الحقوق والحفاظ عليها، مع موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة،<sup>7</sup> بما في ذلك من خلال مشاركتها الكاملة والفعالة في صنع القرار وفقا للتشريعات الوطنية، والصكوك الدولية، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية<sup>8</sup> وقانون حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، لا يمكن تفسير أي شيء في هذا الإطار على أنه ينتقص من الحقوق التي تتمتع بها الشعوب الأصلية حاليا أو التي قد تكتسبها في المستقبل أو تلغيها؛

<sup>7</sup> في هذا الإطار، تشير الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة إلى المصطلحات الثلاثة "الموافقة المسبقة والمستنيرة" أو "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة" أو "الموافقة والمشاركة".

## نظم مختلفة بشأن القيم

(ب) تجسد الطبيعة مفاهيم مختلفة لمختلف الشعوب، بما في ذلك التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية وأمن الأرض ونظم الحياة. وتجسد مساهمات الطبيعة إلى الناس أيضا مفاهيم مختلفة، مثل سلع وخدمات النظم الإيكولوجية وهبات الطبيعة. وتُعد الطبيعة ومساهمات الطبيعة إلى الناس حيوية لوجود الإنسان ونوعية الحياة الجيدة، بما في ذلك رفاه الإنسان، والعيش في وئام مع الطبيعة، والعيش في توازن ووَئام حقيقيين مع أمن الأرض. ويقر الإطار بنظم ومفاهيم القيم المتنوعة هذه، بما في ذلك حقوق الطبيعة وحقوق أمن الأرض بالنسبة للبلدان التي تعترف بها، باعتبارها جزءا لا يتجزأ من تنفيذها الناجح؛

نهج الحكومة بأسرها والمجتمع بأسره

(ج) يعتبر هذا إطارا للجميع، للحكومة بأسرها وللمجتمع بأسره. ويتطلب نجاحه إرادة سياسية واعترافا على أعلى مستويات الحكومة ويعتمد على العمل والتعاون من قبل جميع مستويات الحكومة ومن قبل كافة الجهات الفاعلة في المجتمع؛

الظروف والأولويات والقدرات الوطنية

(د) إن غايات وأهداف الإطار عالمية بطبيعتها، وسيهم كل طرف في بلوغ غايات وأهداف الإطار وفقا للظروف والأولويات والقدرات الوطنية؛

الجهود الجماعية من أجل تحقيق الأهداف

(هـ) ستحفز الأطراف تنفيذ الإطار من خلال حشد دعم الجمهور الواسع على جميع المستويات؛

الحق في التنمية

(و) إقرارا بإعلان الأمم المتحدة لعام 1986 بشأن الحق في التنمية،<sup>9</sup> يتيح الإطار التنمية الاجتماعية والاقتصادية المسؤولة والمستدامة التي تساهم في الوقت ذاته في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

النهج القائم على حقوق الإنسان

(ز) ينبغي أن يتبع تنفيذ الإطار نهجا قائما على حقوق الإنسان يحترم حقوق الإنسان ويحميها ويعززها ويفي بها. ويقر الإطار بحقوق الإنسان في التمتع ببيئة نظيفة وصحية ومستدامة؛<sup>10</sup>

الاعتبارات الجنسانية

(ح) سيعتمد التنفيذ الناجح للإطار على ضمان المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والحد من أوجه عدم المساواة؛

تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية وبروتوكولها وتنفيذها بطريقة متوازنة

(ط) إن غايات وأهداف الإطار متكاملة وتهدف إلى المساهمة بطريقة متوازنة في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية التنوع البيولوجي. وسيتم تنفيذ الإطار وفقا لهذه الأهداف، ومع أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي، ومع بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع، حسب الاقتضاء؛

<sup>9</sup> A/RES/41/128.

<sup>10</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 300/76 المؤرخ 28 يوليو/تموز 2022.

## الاتساق مع الاتفاقات أو الصكوك الدولية

(ي) يجب تنفيذ الإطار وفقا للالتزامات الدولية ذات الصلة. ولا ينبغي تفسير أي شيء في هذا الإطار بوصفه الموافقة على تعديل حقوق والتزامات أي طرف بموجب الاتفاقية أو أي اتفاق دولي آخر؛

مبادئ إعلان ريو

(ك) يقر الإطار بأن عكس مسار فقدان التنوع البيولوجي، لصالح جميع الكائنات الحية، هو شاغل مشترك للبشرية. وينبغي أن يسترشد تنفيذه بمبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية؛<sup>11</sup>

العلم والابتكار

(ل) ينبغي أن يستند تنفيذ الإطار إلى الأدلة العلمية والمعارف والممارسات التقليدية، مع الاعتراف بدور العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

نهج النظم الإيكولوجية

(م) من المقرر تنفيذ هذا الإطار استنادا إلى نهج النظم الإيكولوجية للاتفاقية؛<sup>12</sup>

الإنصاف بين الأجيال

(ن) ينبغي أن يسترشد تنفيذ الإطار بمبدأ الإنصاف بين الأجيال الذي يهدف إلى تلبية احتياجات الجيل الحالي، دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها ولضمان المشاركة الهادفة للأجيال الأصغر في عمليات صنع القرار على جميع المستويات؛

التعليم الرسمي وغير الرسمي

(س) يتطلب تنفيذ الإطار تعليما تحويليا وابتكاريا ومتعدد التخصصات، رسميا وغير رسمي، على كافة المستويات، بما في ذلك دراسات التفاعل بين العلوم والسياسات وعمليات التعلم مدى الحياة، مع الاعتراف بالأراء والقيم والنظم المعرفية المتنوعة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في العالم؛

الحصول على الموارد المالية

(ع) يتطلب التنفيذ الكامل للإطار موارد مالية كافية، ويمكن التنبؤ بها ويسهل الوصول إليها؛

التعاون وأوجه التآزر

(ف) من شأن تعزيز التنسيق والتعاون وأوجه التآزر بين اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها، والاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والاتفاقات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة والمنظمات والعمليات الدولية، بما يتماشى مع ولايات كل منها، بما في ذلك على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، أن يساهم في تنفيذ الإطار بطريقة أكثر كفاءة وفعالية ويعززها؛

<sup>11</sup> إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (A/CONF.151/26/Rev.1) (الإصدار الأول))، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.1.8.

<sup>12</sup> المقرر 6/5.

**التنوع البيولوجي والصحة**

(ص) يقر الإطار بالروابط المتبادلة بين التنوع البيولوجي والصحة والأهداف الثلاثة للاتفاقية. ويتعين تنفيذ الإطار بطريقة تراعي نهج الصحة الواحدة، من بين النهج الشمولية الأخرى التي تستند إلى العلم، وتحشد قطاعات وتخصصات ومجتمعات متعددة للعمل معاً، وتهدف إلى تحقيق التوازن والتحسين المستدامين لصحة الإنسان والحيوان والنباتات والنظم الإيكولوجية، وتعترف بالحاجة إلى الوصول العادل إلى الأدوات والتقنيات، بما في ذلك الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مع إبراز الحاجة الملحة إلى تقليل الضغوط على التنوع البيولوجي وتقليل التدهور البيئي للحد من المخاطر على الصحة، وعند الاقتضاء إبرام اتفاقات عملية للحصول وتقاسم المنافع.

**القسم دال - العلاقة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030**

8- يُعد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي مساهمة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وفي الوقت نفسه، يعتبر التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحقيق التنمية المستدامة بكافة أبعادها الثلاثة (البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية) ضرورياً لتهيئة الظروف اللازمة من أجل تحقيق غايات وأهداف الإطار. وسيضع التنوع البيولوجي وحفظه والاستخدام المستدام لمكوناته والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، في لب خطة التنمية المستدامة، مع الاعتراف بالروابط المهمة بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي.

**القسم هاء - نظرية التغيير**

9- وُضع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي حول نظرية تغيير تقرر بضرورة اتخاذ إجراءات سياساتية عاجلة عالمياً وإقليمياً ووطنياً لتحقيق التنمية المستدامة، بحيث يجري تقليل و/أو عكس محركات التغيير غير المرغوب فيه، الذي أدى إلى تفاقم فقدان التنوع البيولوجي، بهدف التمكين من استعادة جميع النظم الإيكولوجية وتحقيق رؤية الاتفاقية المتمثلة في العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2050.

**القسم واو - رؤية عام 2050 ومهمة عام 2030**

10- تتمثل رؤية إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي في عالم يعيش في وئام مع الطبيعة وبحلول عام 2050، يُقيّم التنوع البيولوجي ويُحفظ ويُستعاد ويُستخدم برشد، وتُصان خدمات النظم الإيكولوجية، مما يؤدي إلى استدامة كوكب سليم وتقديم منافع أساسية لجميع الشعوب.

11- وتتمثل مهمة الإطار للفترة الممتدة حتى عام 2030، نحو تحقيق رؤية عام 2050 فيما يلي:

اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف فقدان التنوع البيولوجي وعكس مساره لوضع الطبيعة على مسار التعافي من أجل منفعة الشعوب والكوكب عن طريق حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، مع توفير الوسائل الضرورية للتنفيذ.

**القسم زاي - الغايات العالمية لعام 2050**

12- ينطوي إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي على أربع غايات طويلة الأجل لعام 2050 تتعلق برؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي.



### الغاية ألف

الحفاظ على السلامة والترابط والقدرة على الصمود لجميع النظم الإيكولوجية أو تعزيزها، أو استعادتها، وزيادة مساحة النظم الإيكولوجية الطبيعية بشكل كبير بحلول عام 2050؛

ووقف الانقراض بفعل الإنسان للأصناف المعروفة المهددة، والقيام بحلول عام 2050 بالحد من معدل الانقراض والمخاطر على جميع الأنواع بمقدار عشر مرات، وزيادة وفرة الأنواع البرية الأصلية إلى مستويات سليمة وقادرة على الصمود؛  
المحافظة على التنوع الجيني ضمن مجموعات الأنواع البرية والمستأنسة والحفاظ على قدرتها على التكيف.

### الغاية باء

الاستخدام والإدارة المستدامان للتنوع البيولوجي وتقييم مساهمات الطبيعة إلى الناس، بما في ذلك وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، والمحافظة عليها وتعزيزها مع استعادة تلك التي تشهد تدهورا حاليًا، ودعم تحقيق التنمية المستدامة من أجل مصلحة الأجيال الحالية والقادمة بحلول عام 2050.

### الغاية جيم

تقاسم المنافع النقدية وغير النقدية الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، حسب الاقتضاء بشكل عادل ومنصف، بما في ذلك حسب الاقتضاء، مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وزيادتها زيادة كبيرة بحلول عام 2050، مع ضمان الحماية المناسبة للمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، وبذلك المساهمة في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وفقا للصكوك المتفق عليها دوليا بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

### الغاية دال

ضمان وسائل التنفيذ الملائمة، بما في ذلك الموارد المالية، وبناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، والحصول على التكنولوجيا ونقلها من أجل التنفيذ الكامل لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي وإتاحتها بشكل منصف لجميع الأطراف، ولا سيما البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وسد فجوة تمويل التنوع البيولوجي البالغة 700 مليار دولار سنويا بشكل تدريجي، ومواءمة التدفقات المالية مع إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي ورؤية التنوع البيولوجي لعام 2050.

### القسم حاء - الأهداف العالمية لعام 2030

13- يشتمل إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي على 23 هدفا عالميا موجهة نحو الإجراءات للعمل العاجل على مدى العقد حتى عام 2030. ويتعين البدء فوراً في الإجراءات المحددة في كل هدف وإنجازها بحلول عام 2030. ومعاً، ستمكّن النتائج من بلوغ الغايات الموجهة نحو النتائج لعام 2050. وينبغي تنفيذ الإجراءات الرامية إلى بلوغ هذه الأهداف بشكل متنسق ومنسجم مع اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع مراعاة الأوضاع والأولويات والظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية.

### 1- الحد من التهديدات على التنوع البيولوجي

#### الهدف 1

ضمان خضوع جميع المناطق للتخطيط المكاني التشاركي الشامل والمتكامل للتنوع البيولوجي و/أو عمليات الإدارة الفعالة التي تعالج التغير في استخدام الأراضي والبحار، لتقريب فقدان المناطق ذات الأهمية العالية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك النظم

الإيكولوجية ذات السلامة الإيكولوجية العالية، من الصفر بحلول عام 2030، مع احترام حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

## الهدف 2

ضمان خضوع ما لا يقل عن 30 في المائة من المناطق المتدهورة للنظم الإيكولوجية الأرضية والمياه الداخلية والبحرية والساحلية للاستعادة الفعالة، من أجل تعزيز وظائف وخدمات التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، والسلامة الإيكولوجية والترابط الإيكولوجي، بحلول عام 2030.

## الهدف 3

ضمان وتمكين حفظ وإدارة ما لا يقل عن 30 في المائة من المناطق البرية ومناطق المياه الداخلية والمناطق البحرية والساحلية، ولا سيما المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، بشكل فعال من خلال وضع نظم ممثلة إيكولوجيا ومرتبطة جيدا ومُدارة بشكل منصف للمناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المناطق، والاعتراف بالأقاليم الأصلية والتقليدية، حسب الاقتضاء، ودمجها في المناظر الطبيعية الأوسع نطاقا والمناظر البحرية والمحيطات، مع ضمان أن أي استخدام، عند الاقتضاء في مثل هذه المناطق، يتوافق تماما مع نتائج الحفظ التي تقر وتحترم حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما فيها حقوقها على أراضيها التقليدية، بحلول عام 2030.

## الهدف 4

ضمان اتخاذ إجراءات إدارة عاجلة لوقف الانقراض الذي يتسبب فيه الإنسان للأنواع المهددة المعروفة، ومن أجل تعافي الأنواع وحفظها، ولا سيما الأنواع المهددة لتقليص خطر الانقراض بصورة كبيرة، وكذلك الحفاظ على التنوع الجيني واستعادته ضمن وفيما بين مجموعات الأنواع المحلية والبرية والمستأنسة للحفاظ على إمكاناتها التكيفية، بما في ذلك من خلال ممارسات الحفظ والإدارة المستدامة في الموقع وخارج الموقع، والإدارة الفعالة للتفاعلات بين الإنسان والحياة البرية للحد من الصراع بين الإنسان والحياة البرية من أجل التعايش معا.

## الهدف 5

ضمان استدامة وسلامة وقانونية استخدام الأنواع البرية وحصادها والاتجار بها، ومنع الاستغلال المفرط لها، وتقليل الآثار على الأنواع غير المستهدفة والنظم الإيكولوجية إلى أدنى حد، وتقليل مخاطر انتشار مسببات الأمراض، وتطبيق نهج النظم الإيكولوجية، مع احترام وحماية الاستخدام المألوف المستدام من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

## الهدف 6

إلغاء آثار الأنواع الغريبة الغازية على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية أو تقليلها إلى أدنى حد أو الحد منها أو تخفيفها، من خلال تحديد وإدارة مسارات إدخال الأنواع الغريبة، ومنع إدخال واستقرار جميع الأنواع الغريبة الغازية ذات الأولوية، وتقليل معدلات إدخال واستقرار الأنواع الغريبة الغازية الأخرى المعروفة أو المحتملة بنسبة لا تقل عن 50 في المائة، بحلول عام 2030، والقضاء على الأنواع الغريبة الغازية أو السيطرة عليها، وخاصة في المواقع ذات الأولوية من قبيل الجزر.

## الهدف 7

خفض مخطر التلوث والآثار السلبية للتلوث الناتج عن جميع المصادر، بحلول عام 2030، إلى مستويات غير ضارة بالتنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، مع مراعاة الآثار التراكمية، بما في ذلك: (أ) عن طريق تقليل المغذيات الزائدة المفقودة في البيئة بمقدار النصف على الأقل، بما في ذلك من خلال تدوير المغذيات واستخدامها على نحو أكثر كفاءة؛ (ب) عن

طريق تقليل المخاطر الشاملة الناجمة عن مبيدات الآفات والمواد الكيميائية عالية الخطورة بمقدار النصف على الأقل، بما في ذلك من خلال الإدارة المتكاملة للآفات على أساس علمي، مع مراعاة الأمن الغذائي وسبل العيش؛ (ج) عن طريق منع وتقليل التلوث بالمواد البلاستيكية والعمل نحو القضاء عليه.

## الهدف 8

التقليل إلى أدنى حد من آثار تغير المناخ وتحمض المحيطات على التنوع البيولوجي وتعزيز قدرته على الصمود من خلال إجراءات التخفيف والتكيف والحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك من خلال الحلول القائمة على الطبيعة و/أو النهج القائمة على النظم الإيكولوجية، مع تقليل الآثار السلبية على التنوع البيولوجي إلى أدنى حد وتعزيز الآثار الإيجابية للعمل المناخي على التنوع البيولوجي.

2- تلبية احتياجات الناس من خلال الاستخدام المستدام وتقاسم المنافع

## الهدف 9

ضمان إدارة واستخدام الأنواع البرية على نحو مستدام، وبذلك تقديم منافع اجتماعية واقتصادية وبيئية إلى الناس، ولا سيما الذين يعيشون في أوضاع هشّة، والأكثر اعتماداً على التنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال الأنشطة والمنتجات والخدمات القائمة على التنوع البيولوجي المستدام التي تعزز التنوع البيولوجي، وحماية وتشجيع الاستخدام المألوف المستدام من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

## الهدف 10

ضمان أن المناطق الخاضعة للزراعة، وتربية الأحياء المائية، ومصايد الأسماك، والحراجة تدار على نحو مستدام، ولا سيما من خلال الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال تحقيق زيادة كبيرة في تطبيق الممارسات الصديقة للتنوع البيولوجي، من قبيل التكثيف المستدام والنهج الإيكولوجية الزراعية والنهج المبتكرة الأخرى التي تساهم في قدرة نظم الإنتاج هذه على الصمود وكفاءتها وإنتاجيتها على الأجل الطويل، وفي تحقيق الأمن الغذائي، وحفظ التنوع البيولوجي واستعادته والحفاظ على مساهمات الطبيعة إلى الناس، بما في ذلك خدمات ووظائف النظم الإيكولوجية.

## الهدف 11

استعادة وصيانة وتعزيز مساهمات الطبيعة إلى الناس، بما في ذلك وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، مثل تنظيم الهواء والماء، والمناخ، وسلامة التربة، والتلقيح، والحد من مخاطر الأمراض، وكذلك الحماية من الأخطار الطبيعية والكوارث، من خلال الحلول القائمة على الطبيعة و/أو النهج القائمة على النظم الإيكولوجية، لصالح جميع الشعوب والطبيعة.

## الهدف 12

تحقيق زيادة كبيرة في مساحة وجودة وترابط المساحات الخضراء والزرقاء في المناطق الحضرية والمناطق المكتظة بالسكان والوصول إليها ومنافعها على نحو مستدام، عن طريق تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وضمان التخطيط الحضري الشامل للتنوع البيولوجي، وتعزيز التنوع البيولوجي المحلي، والترابط الإيكولوجي والسلامة الإيكولوجية، وتحسين صحة ورفاه الإنسان والعلاقة مع الطبيعة والمساهمة في التوسع الحضري الشامل والمستدام وتوفير وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية.

**الهدف 13**

اتخاذ تدابير فعالة قانونية وسياساتية وإدارية وتدابير بناء القدرات على جميع المستويات، حسب الاقتضاء، لضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية ومن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، فضلا عن المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، وتيسير الحصول الملائم على الموارد الجينية، والقيام بحلول عام 2030 بتيسير تحقيق زيادة كبيرة في المنافع المتقاسمة، وفقا للصكوك الدولية المعمول بها بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

3- أدوات وحلول من أجل التنفيذ والتعميم

**الهدف 14**

ضمان الدمج الكامل للتنوع البيولوجي وقيمه المتعددة في السياسات، والتشريعات، وعمليات التخطيط والتنمية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والتقييمات البيئية الاستراتيجية، وتقييمات الأثر البيئي، وحسب الاقتضاء، الحسابات الوطنية، ضمن وعبر جميع مستويات الحكومة وعبر جميع القطاعات، وبخاصة القطاعات التي لها آثار كبيرة على التنوع البيولوجي، ومواءمة جميع الأنشطة العامة والخاصة ذات الصلة، والتدفقات المالية والنقدية بصورة متدرجة مع غايات وأهداف هذا الإطار.

**الهدف 15**

اتخاذ تدابير قانونية أو إدارية أو سياسية لتشجيع وتمكين الأعمال التجارية، وعلى وجه الخصوص لضمان قيام جميع الشركات والمؤسسات المالية الكبيرة وعبر الوطنية بما يلي:

(أ) إجراء عمليات منتظمة لرصد مخاطرها وتبعياتها وآثارها على التنوع البيولوجي وتقييمها والإفصاح عنها بشكل شفاف، بما في ذلك مع متطلبات لجميع الشركات والمؤسسات المالية الكبيرة وعبر الوطنية على امتداد عملياتها، وسلاسل الإمداد والقيمة والحوافظ؛

(ب) توفير المعلومات اللازمة للمستهلكين لتعزيز أنماط الاستهلاك المستدامة؛

(ج) الإبلاغ عن الامتثال للوائح وتدابير الحصول وتقاسم المنافع، حسب الاقتضاء؛

من أجل الحد بصورة متدرجة من الآثار السلبية على التنوع البيولوجي، وزيادة الآثار الإيجابية، وتقليل المخاطر المتعلقة بالتنوع البيولوجي على الأعمال التجارية والمؤسسات المالية، وتعزيز الإجراءات الرامية إلى ضمان أنماط الإنتاج المستدامة.

**الهدف 16**

ضمان تشجيع وتمكين الناس من اتخاذ خيارات استهلاك مستدامة، بما في ذلك من خلال وضع أطر سياسية أو تشريعية أو تنظيمية داعمة، وتحسين التثقيف، والوصول إلى معلومات وخيارات ذات صلة ودقيقة، والقيام بحلول عام 2030 بتقليص البصمة العالمية للاستهلاك بطريقة منصفة، بما في ذلك من خلال تقليص هدر الأغذية العالمي إلى النصف، والحد بشكل كبير من الاستهلاك المفرط، والحد من إنتاج النفايات بشكل كبير، بغية جعل جميع الشعوب تعيش في وئام حقيقي مع أمنا الأرض.

**الهدف 17**

إرساء وتعزيز القدرات، وتنفيذ تدابير السلامة الأحيائية في جميع البلدان على النحو الوارد في المادة 8(ز) من اتفاقية التنوع البيولوجي وتدابير لمناولة التكنولوجيا البيولوجية وتوزيع منافعها على النحو الوارد في المادة 19 من الاتفاقية.

**الهدف 18**

بحلول عام 2025، تحديد الحوافز، بما في ذلك الإعانات الضارة بالتنوع البيولوجي، وإلغاؤها أو التخلص التدريجي منها أو إصلاحها، بأسلوب تناسبي وعادل وفعال ومنصف مع الحد منها بصورة كبيرة ومتدرجة بما لا يقل عن 500 مليار دولار أمريكي سنويا، بحلول عام 2030، بدءاً بأكثر الحوافز ضرراً، وتوسيع نطاق الحوافز الإيجابية من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

**الهدف 19**

تحقيق زيادة كبيرة وتدرجية في مستوى الموارد المالية من جميع المصادر، بطريقة فعالة ومناسبة التوقيت ويسهل الوصول إليها، بما في ذلك الموارد المحلية والدولية والعامّة والخاصة، وفقاً للمادة 20 من الاتفاقية، بهدف تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والقيام بحشد ما لا يقل عن 200 مليار دولار أمريكي سنويا بحلول عام 2030، بوسائل منها ما يلي:

(أ) زيادة مجموع الموارد المالية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي من البلدان المتقدمة، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، ومن البلدان التي تتولى طواعية التزامات الأطراف من البلدان المتقدمة، إلى البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بحيث تصل إلى 20 مليار دولار أمريكي سنويا بحلول عام 2025، وإلى ما لا يقل عن 30 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2030؛

(ب) تحقيق زيادة كبيرة في حشد الموارد المحلية، التي ييسرها إعداد وتنفيذ الخطط الوطنية لتمويل التنوع البيولوجي أو الصكوك المماثلة وفقاً للاحتياجات والأولويات والظروف الوطنية؛

(ج) زيادة التمويل الخاص، وتعزيز التمويل المختلط، وتنفيذ استراتيجيات لجمع موارد جديدة وإضافية، وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في التنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال صناديق الأثر والأدوات الأخرى؛

(د) تحفيز المخططات المبتكرة، مثل الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية، والسندات الخضراء، وتعويضات وأرصدة التنوع البيولوجي، وآليات تقاسم المنافع، مع وجود ضمانات اجتماعية وبيئية؛

(هـ) تعظيم الفوائد المشتركة وأوجه التآزر في التمويل الذي يستهدف أزمات التنوع البيولوجي والمناخ؛

(و) تعزيز دور الإجراءات الجماعية، بما في ذلك من جانب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والإجراءات التي تتمحور حول أمننا الأرض<sup>13</sup> والنهج غير القائمة على السوق، بما في ذلك الإدارة المجتمعية للموارد الطبيعية، وتعاون المجتمع المدني وتضامنه بهدف حفظ التنوع البيولوجي؛

(ز) تعزيز الفعالية والكفاءة والشفافية في توفير الموارد واستخدامها.

**الهدف 20**

تعزيز بناء القدرات وتنميتها، والوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، والترجيح لتطوير الابتكارات والوصول إليها، والتعاون التقني والعلمي، بما في ذلك من خلال التعاون بين بلدان الجنوب، والتعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي، لتلبية احتياجات التنفيذ الفعال، وبخاصة في البلدان النامية وتعزيز التنمية المشتركة للتكنولوجيا، وبرامج البحوث العلمية المشتركة لحفظ

<sup>13</sup> إجراءات تتمحور حول أمننا الأرض: نهج قائم على الإيكولوجيا والحقوق يمكن من تنفيذ الإجراءات نحو علاقات متناسقة ومتكاملة بين الشعوب والطبيعة، وتعزيز استمرارية جميع الكائنات الحية ومجتمعاتها وضمان عدم تحويل الوظائف البيئية لأمننا الأرض إلى سلعة.

التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة وتعزيز قدرات البحث العلمي، وقدرات الرصد بما يتفق مع طموح غايات وأهداف الإطار.

## الهدف 21

ضمان أن تكون أفضل البيانات والمعلومات والمعارف المتوفرة متاحة لصناع القرار، والممارسين، وعامة الجمهور لتوجيه الحوكمة الفعالة والمنصفة، والإدارة المتكاملة والتشاركية للتنوع البيولوجي، وتعزيز الاتصالات، وزيادة الوعي، والتثقيف، والرصد، والبحوث وإدارة المعارف، وفي هذا السياق أيضا، لا ينبغي الوصول إلى المعارف والابتكارات والممارسات والتكنولوجيات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلا بموافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة،<sup>14</sup> وفقا للتشريعات الوطنية.

## الهدف 22

ضمان تمثيل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الكاملة والمنصفة والشاملة والفعالة والتي تتسم بالاستجابة للاعتبارات الجنسانية ومشاركتها في صنع القرارات والوصول إلى العدالة والمعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، مع احترام ثقافتها وحقوقها على أراضيها، وأقاليمها، ومواردها، ومعارفها التقليدية، بالإضافة إلى النساء والفتيات، والأطفال والشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة وضمان الحماية الكاملة للمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية.

## الهدف 23

ضمان المساواة بين الجنسين في تنفيذ الإطار من خلال نهج مراعي للاعتبارات الجنسانية، حيث تحصل جميع النساء والفتيات على فرص وقدرات متساوية للمساهمة في الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك من خلال الاعتراف بحقوقهن المتساوية ووصولهن المتساوي إلى الأراضي والموارد الطبيعية ومشاركتهن الكاملة والمنصفة ذات المعنى وقيادتهن على جميع مستويات الإجراءات، والمشاركة وصناعة السياسات والقرارات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي.

### القسم طاء - آلية التنفيذ والدعم والظروف التمكينية

14- سيجري تيسير وتعزيز تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي وتحقيق غاياته وأهدافه من خلال آليات واستراتيجيات الدعم بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها، وفقا لأحكامها والمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

15- وستتطلب التنفيذ الكامل للإطار توفير موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها ويمكن الوصول إليها بسهولة من جميع المصادر على أساس الاحتياجات. كما أنه يتطلب التعاون والتعاقد في بناء القدرات اللازمة ونقل التكنولوجيات للسماح للأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، بتنفيذ الإطار بشكل كامل.

### القسم ياء - المسؤولية والشفافية

16- يتطلب التنفيذ الناجح لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي المسؤولية والشفافية، اللتين ستدعمهما آليات فعالة للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض لتشكيل نظام متزامن ودوري متفق عليه.<sup>15</sup> ويتضمن ذلك العناصر التالية:

<sup>14</sup> تشير الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة إلى المصطلحات الثلاثة "الموافقة المسبقة والمستنيرة" أو "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة" أو "الموافقة والمشاركة".

<sup>15</sup> المقرر 6/15 بشأن آليات التخطيط، والرصد، والإبلاغ والاستعراض.

- (أ) الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، المنقحة أو المحدثة بما يتماشى مع الإطار وغاياته وأهدافه، بوصفها الأداة الرئيسية لتنفيذ الإطار، بما في ذلك الأهداف الوطنية التي يُبلغ عنها في نسق موحد؛
- (ب) التقارير الوطنية، بما في ذلك المؤشرات الرئيسية والمؤشرات الأخرى حسب الاقتضاء في إطار كومنينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛
- (ج) التحليل العالمي للمعلومات الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية لتقييم المساهمة نحو الإطار؛
- (د) الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المُحرز في تنفيذ الإطار، بما في ذلك وسائل التنفيذ، بناء على التقارير الوطنية، ومصادر أخرى حسب الاقتضاء؛
- (هـ) استعراضات الأقران الطوعية؛
- (و) زيادة تطوير واختبار منتدى مفتوح العضوية للاستعراضات القطرية الطوعية؛
- (ز) معلومات عن التزامات الجهات الفاعلة من غير الدول نحو الإطار، حسب الاقتضاء.
- 17- ويجوز للأطراف أن تراعي نتائج الاستعراضات العالمية في عمليات التنقيح والتنفيذ المستقبلية لاستراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك توفير وسائل التنفيذ للأطراف من البلدان النامية، بهدف تحسين الإجراءات والجهود، حسب الاقتضاء.
- 18- وتتعترف الآليات بالتحديات المحددة التي تواجهها البلدان النامية والحاجة على التعاون الدولي لدعمها وفقاً لذلك. وستُوفر وسائل التنفيذ، بما في ذلك بناء القدرات وتميئتها، والدعم التقني والمالي للأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، لتمكينها من تنفيذ هذه الآليات الخاصة بالمسؤولية والشفافية، بما في ذلك معلومات عن شفافية الدعم المقدم والوارد، وتقديم نظرة عامة كاملة على الدعم الكلي المقدم.
- 19- وستُنفذ الآليات بطريقة تيسيرية وغير تداخلية وغير عقابية، مع احترام السيادة الوطنية، وتجنب إلقاء عبء لا داعي له على الأطراف.
- 20- وسيقدم مؤتمر الأطراف توصيات إضافية بشأن آليات الشفافية والمسؤولية، حسب الاقتضاء، بغية تحقيق غايات وأهداف الإطار.
- 21- وستنظر الاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف في أي توصيات إضافية وستقدمها حسب الاقتضاء، بما في ذلك على أساس نتائج الاستعراضات، بهدف تحقيق غايات وأهداف الإطار.

#### القسم كاف - الاتصال، والتنقيف، والتوعية والاستيعاب

- 22- إن تعزيز الاتصال، والتنقيف والتوعية بشأن التنوع البيولوجي واستيعاب جميع الجهات الفاعلة لإطار كومنينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي ضروري لتحقيق التنفيذ الفعال وتغيير السلوك، وتشجيع أنماط الحياة المستدامة وقيم التنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال:
- (أ) زيادة الوعي والفهم والتقدير للنظم المعرفية، والقيم المختلفة للتنوع البيولوجي ومساهمات الطبيعة للناس، بما في ذلك وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية والمعارف التقليدية ووجهات النظر العالمية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وكذلك مساهمة التنوع البيولوجي في التنمية المستدامة؛

- (ب) زيادة الوعي بأهمية حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتقسام العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك تحسين سبل العيش المستدامة وجهود القضاء على الفقر ومساهمتها الإجمالية للاستراتيجيات العالمية و/أو الوطنية للتنمية المستدامة؛
- (ج) إنكاء وعي جميع القطاعات والجهات الفاعلة بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ الإطار، مع تمكين مشاركتها النشطة في تنفيذ ورصد التقدم المحرز نحو تحقيق غاياته وأهدافه؛
- (د) تيسير فهم الإطار، بما في ذلك عن طريق الاتصالات الموجهة وتكييف الصيغة المستخدمة، ومستوى التعقيد والمحتوى المواضيعي بما يناسب مجموعات معينة من الجهات الفاعلة، مع مراعاة سياقها الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، بما في ذلك عن طريق إعداد مواد يمكن ترجمتها إلى لغات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
- (هـ) تعزيز أو تطوير المنصات والشراكات وجداول الأعمال، بما في ذلك مع وسائل الإعلام والمجتمع المدني والمؤسسات التعليمية، بما فيها الهيئات الأكاديمية، لتبادل المعلومات بشأن النجاحات والدروس المستفادة والخبرات والسماح بالتعلم التكميلي والمشاركة في العمل لصالح التنوع البيولوجي؛
- (و) دمج التثقيف التحويلي بشأن التنوع البيولوجي في البرامج التعليمية الرسمية وغير النظامية وغير الرسمية، وتعزيز المناهج الدراسية المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في المؤسسات التعليمية وتشجيع المعارف والمواقف والقيم والسلوكيات وأنماط الحياة التي تتفق مع العيش في وئام مع الطبيعة؛
- (ز) إنكاء الوعي بالدور الحاسم للعلم، والتكنولوجيا والابتكار في تعزيز القدرات العلمية والتقنية لرصد التنوع البيولوجي، وسد الثغرات المعرفية وتطوير حلول ابتكارية لتحسين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.
-